الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية
International Islamic Charity Organization

02 خلاصات معرفية

المركز العالمي لدراسات العمل الخيري
Global Center for Philanthropy Studies

# ملخص كتاب
# مكافحة الفساد
## مفاهيم، نُظم، مؤسسات، آليات، تشريعات

صلاح محمد الغزالي

| | |
|---|---|
| اسم الكتاب: | مكافحة الفساد "مفاهيم، نُظم، مؤسسات، آليات، تشريعات" |
| المؤلف: | صلاح محمد الغزالي |
| لغة الكتاب: | العربية |
| عدد الأجزاء: | 1 |
| عدد الصفحات: | 239 |
| الناشر: | ذات السلاسل |
| تاريخ النشر: | 2018 م |

## 01 مقدمة

المؤشرات الدولية: التنافسيةGCI، مدركات الفسادCPI، التنمية البشريةGDI، الحكومة الإلكترونيةEGOV، الخدمات اللوجستية LPI، بيئة الأعمال EODB، تأتي الدول العربية آخراً في تلك المؤشرات وفي مختلف المجالات، رغم امتلاكها الكثير من المقومات الاقتصادية وغيرها مقارنة مع الدول الأخرى...فلماذا لا تنعكس تلك المقوّمات على مستوى التنمية؟ ولماذا تتعطل التنمية مع وجودها؟ ماذا ينقصها حتى تتفوق أو تسابق؟ هل هناك فرصة للحاق بالآخرين؟ هذا الكتاب يجيب على هذه التساؤلات، ويختصرها عنوانه.

## 02 منهجية الكتاب

اتبع الكاتب المنهج الوصفي المبني على الدراسة والتحليل، حيث تناول البيئة العربية والعالمية كمادة لدراسته في هذا المجال المهم وثيق الصلة بالحياة اليومية للفرد والمجتمع والدولة وبكل تفاصيلها، وفي ذلك أثبت بعض المعلومات الإحصائية ونتائج بعض المؤشرات العالمية، وتوصل إلى بعض النتائج المهمة والكفيلة – حال الاعتناء بها وتطبيقها- بالحد من الفساد وصولاً إلى إنهائه، والدفع بعجلة التنمية، وصناعة التميز.

# 03 أبرز المصطلحات الواردة في الكتاب:

في مدخلٍ مفاهيمي تعرّض الكاتب لبعض المصطلحات مثل: (الفساد-العائدات الإجرامية- الكسب غير المشروع- عائدات الفساد- المال العام).

- **الفساد:** سوء استغلال السلطة المُكلف بها الفرد لتحقيق منافع خاصة أو الإضرار بمصالح الدولة والمجتمع.
- **العائدات الإجرامية:** أي ممتلكات متأتية أو متحصل عليها بشكل مباشر أو غير مباشر، من ارتكاب أي من أفعال الفساد المجرّمة وقد يطلق عليها (عائدات الفساد).
- **الكسب غير المشروع:** هو كل زيادة غير مبررة في الثروة أو انتقاص في الالتزامات تطرأ بسبب تولي الوظيفة العمومية ولا تتناسب مع الموارد المعروفة.
- **المال العام:** ما يكون مملوكاً أو خاضعاً بقانون لإدارة الدولة أو الهيئات والمؤسسات العامة، أو التي تساهم فيها الدولة من رأس مالها بصورة مباشرة أو غير مباشرة داخل الدولة أو خارجها.
- **الفساد الصغير:** وهو المبلغ الذي يدفعه الفرد للحصول على منفعة عادية، وبدونه يتعطّل أو يتأخر.
- **الفساد الكبير:** ويعني دفع مبالغ ضخمة لتمرير مشاريع كبيرة.
- **الاختلاس:** أخذ الموظف العام للمال الذي بحوزته بحكم وظيفته.
- **الرشوة:** كل موظف عام طلب أو قبل لنفسه أو لغيره مزية غير مستحقة مقابل القيام بتسهيل معين لصالح طرف آخر بشكل مباشر أو غير مباشر.
- **المتاجرة بالنفوذ:** قيام موظف عمومي بالتماس أو قبول مزية غير مستحقة لصالحه أو لصالح طرف آخر، استغلالاً لنفوذه الفعلي أو المفترض.
- **سوء استعمال الوظيفة:** كل موظف عام استعمل سلطة وظيفته بغرض الحصول على مزية غير مستحقة لنفسه أو لقريب له أو صديق، أو للإضرار بأحد.
- **الإثراء غير المشروع:** تحصّل موظف عمومي على ثراء غير مشروع عن طريق زيادة موجوداته زيادة كبيرة لا يستطيع تفسيرها بصورة معقولة قياسًا لدخله المشروع.
- **الاحتيال:** الاستيلاء على أموال الغير من خلال استعمال وسائل يشوبها الغش أو الخداع، وتؤدي إلى وقوع المجني عليه في الغلط وتسليم أمواله للجاني.
- **التزوير:** كل تغيير للحقيقة في محرّر بقصد استعماله على نحو يوهم بأنه مطابق للحقيقة.
- **الابتزاز:** محاولة الحصول على مكاسب مادية أو معنوية من شخص أو مؤسسة عن طريق الإكراه بالتهديد بمعلومات أو أسرار وما شابه.
- **غسل/ تبييض الأموال:** أموال قذرة جاءت من أعمال غير مشروعة.
- **الغش:** عدم بيان الموظف العمومي للإجراءات المقررة والمطلوبة من الآخرين، حتى يفوت الفرصة عليهم، أو تتأخر معاملاتهم، ومنه الغش العلمي والتجاري والخدمي.
- **التسيب الوظيفي:** ضعف الانضباط الوظيفي، سواء في الالتزام بساعات العمل أو عدم تنفيذ الأعمال أو بطئها أو عدم الالتزام بجودة الأداء.
- **المحسوبية:** تنفيذ الموظف العام أعمالاً لصالح فرد أو جهة ينتمي لها دون استحقاق.
- **المحاباة:** تفضيل طرف على آخر عند تقديم الخدمة لسبب اجتماعي أو سياسي بدون استحقاق، للحصول على مصالح معينة.
- **البطالة المُقنّعة:** التوظيف للجميع دون وجود دراسة عن الحاجة للتوظيف ولا معايير، حتى تصير الوظيفة شكلاً من أشكال توزيع الثروة دون إنتاج حقيقي.
- **الواسطة:** التدخّل لصالح فرد ما أو جماعة دون الالتزام بأصول العمل والكفاءة اللازمة.
- **الجريمة المنظمة:** تصدر عن جماعة مستمرة من الأشخاص الذين يستخدمون الإجرام والعنف والإرادة المُتعمّدة للإفساد والحصول على منافع مادية و الاحتفاظ بالسطوة، وغالباً ما تأخذ شكلاً خارجياً تحت مظلة أعمال تجارية مشروعة، ويستعين أفرادها بخبراء.
- **الجريمة الخطيرة:** هي ما يعاقب عليها القانون بالحرمان التام من الحرية لمدة لا تقل عن ٤ سنوات أو بعقوبة أشدّ.
- **الأسواق السوداء للجريمة المنظمة والفساد:** اتجار في المخدرات والجنس والأسلحة المحظورة.
- **الأسواق الرمادية للجريمة المنظمة والجنس:** اتجار غير مشروع في السلع والمواد المشروعة.
- **امبودسمانOmbudsman:** (كلمة سويدية يُعنى بها الممثل أو المفوض)، وهو شخص مكلف من البرلمان بمراقبة الإدارة الحكومية وحماية الأفراد وحرياتهم من أخطائها.

# 04 أبرز الأفكار:

## أولًا: خصائص بيئة الفساد:

1 – ضعف الالتزام بمبدأ الفصل المتوازن بين السلطات الثلاث التنفيذية والتشريعية والقضائية.
2 – نقص المعرفة بالحقوق الفردية.
3 – زيادة فرص ممارسة الفساد في المراحل الانتقالية حال الظروف الخاصة.
4 – عدم وضوح معايير تطبيق نظم المشتريات والمزايدات والمناقصات.
5 – تأخر استكمال البناء التشريعي أو المؤسسي المعني بمكافحة الفساد.
6 – ضعف الأجهزة الرقابية والتأثير عليها بصور مختلفة.
7 – نقص في المرافق العامة والخدمات.
8 – تدني رواتب العاملين وارتفاع المعيشة.
9 – غياب حرية الإعلام.
10 – ضعف دور الجمعيات الأهلية في الرقابة.
11 – ضعف المناهج التعليمية والتربوية.

## ثانيًا: أسباب الفساد:

- العصبيات
- فساد القيادات الإدارية
- ثقافة المجتمع
- ضعف الشفافية
- ضعف المساءلة
- عدم تقدير الأمين
- الروتين الإداري
- انخفاض الأجور
- نظام خدمة مدنية رديء
- ضعف إجراءات التقاضي
- الأوضاع السياسية والاقتصادية

## ثالثًا: أشكال الفساد المالي والإداري:

- الاختلاس
- التزييف
- الرشوة
- المتاجرة بالنفوذ
- سوء استعمال الوظيفة
- استغلال السلطة والنفوذ
- التربح من أعمال الوظيفة
- الإثراء غير المشروع
- الإضرار بالمصلحة العامة
- التزوير
- الابتزاز
- غسل/ تبييض الأموال
- الغش
- إفشاء المعلومات السرية
- إساءة المعاملة
- التقصير في العمل
- التسيب الوظيفي
- التحيز والمحاباة
- المحسوبية
- البطالة المقنّعة
- الواسطة

## رابعًا: آثار الفساد:

- خسارة الإيرادات
- تأخير الإنجاز
- ضياع التنمية
- تفشي الرشوة
- ارتفاع التكاليف
- غياب الأولويات
- عزوف المستثمرين
- ضعف المصداقية
- تنفذ الفاسدين
- تأثر الأمن
- زيادة الفقر
- ترسيخ الفوضى

## خامسًا:الواسطة

### (1) أسباب الواسطة:

- ضعف العمل المؤسسي.
- الرغبة في المزيد من النفوذ.
- العصبية.
- ضعف الرقابة والمساءلة.
- رغبة سياسية.

### (2) نتائج الواسطة:

- فقدان الثقة بالجهاز الإداري.
- عدم أو ضعف هيبة القانون.
- الشعور بالاغتراب.
- تعزيز منظومة الفساد.
- تعطل خطط الدولة وبرامجها.
- تفشي الإحباط.

### (3) وسائل مكافحة الواسطة:

- تجريم الواسطة.
- مدونة قواعد السلوك.
- تعزيز المواطنة.
- التعيين وفق معايير الجدارة والكفاءة.
- نشر ثقافة الشفافية.
- دور المجتمع.

## سادسًا: أسباب تفشّي الفساد المنظّم:

قام أحد الباحثين بفحص وتقييم 118 حالة فساد منظم أعلن عنها البنك الدولي وصندوق النقد الدولي من خلال تقارير ودراسات منشورة، وتبيّن اشتراك ظروف وعوامل متشابهة فيما بينها وهي:

1 – نسبة 78.2% من الحالات كانت في دول ذات حكومات عسكرية.
2 – تولي فئة من الموظفين غير الأكفاء مناصب قيادية.
3 – السرية التي تفرضها المجموعات الصغيرة الموجودة على رأس النظام الحاكم.

4 – جهاز قضائي غير مستقل.
5 – سيطرة الدولة على وسائل الإعلام.
6 – نسبة 17.5% في دول فرضت حالة الطوارئ وقيدت الحريات العامة.
7 – نسبة 34.7% خلال فترة عدم استقرار سياسي.
8 – نسبة 71% لوسائل الإعلام دور في كشفها، مقابل 19% لأجهزة العدالة الجنائية.
9 – نسبة 84.7% حدثت في سياق مشروعات حكومية تتصل بالبنية التحتية.

## سابعًا: سُبل مكافحة الفساد:

**من خلال إصدار مجموعة تشريعات منها:**

1 – هيئة مكافحة الفساد.
2 – حماية المبلغين عن الفساد.
3 – حق الاطلاع على المعلومات.
4 – كشف المصالح وقواعد السلوك العام.
5 – الإفصاح عن الذمة المالية.
6 – امبودسمانOmbudsman .

### ولمكافحة الفساد ينبغي التأكد من:

**1 - استكمال هيكل مكافحة الفساد:**

**وذلك من خلال:**

- تعزيز إجراءات الحوكمة.
- استكمال المنظومة التشريعية لمكافحة الفساد.
- وجود خطة استراتيجية للنزاهة والشفافية ومكافحة الفساد.
- آليات التعيين في الوظائف القيادية.
- مكاتب نزاهة في كل جهة عامة.
- إشراك المجتمع المدني في تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد.
- إشراك الإعلام في المساءلة.
- تحفيز القطاع الخاص لتبني سياسات الحوكمة.
- إصلاح منظومة الخدمة المدنية، وذلك من خلال:
  - تبسيط إجراءات تقديم الخدمات للناس.
  - التدوير الوظيفي بين القياديين.
  - توزيع الأعباء الوظيفية على الموظفين بعدالة.
  - تطوير التقييم السنوي لأداء الموظفين.
  - القدوة.
- **التعليم، وقاية خير من العلاج:**

**وذلك ببرنامج تعليمي شامل ومستمر يشمل:**

  - المدرسة والجامعة.
  - الثقافة والإعلام.
  - التدريب.
  - دور العبادة.
- **تعزيز المساءلة:**

**وذلك من خلال:**

  - تفعيل وإنفاذ القانون.
  - دعم أجهزة الرقابة.
  - دعم القضاء.
  - وجود وتطبيق نظام قضائي محكم.
- **البحوث والدراسات:**

**وذلك بما يلي:**

  - تشجيع عمل الدراسات العلمية عن الفساد.
  - تنظيم المسابقات وإعداد المؤشرات.
  - وضع المعايير القابلة للقياس.

**2 - مكافحة الفساد الإداري:**

هناك أنظمة رقابية كفيلة بمنع الفساد الإداري، طبّقتها الكثير من الدول، ومنها:

- نظام امبودسمان في السويد: وقد استُحدث عام 1809 ليكون وسيلة توازن بين الأفراد والسلطة التنفيذية، وكذلك الحدّ من تعسّف الحكومة، ومن أسباب ظهوره هو المعاناة من الصراعات بين الملك والبرلمان تلك الفترة.
- نظام امبودسمان في الدنمارك: وهو شبيه جدًا للنظام في السويد.
- نظام وسيط الجمهورية في فرنسا: استحدثته عام 1973، وهو مشابه للنظام في السويد.
- نظام المدافع عن الشعب في إسبانيا: نصّت عليه عام 1978 بعد تخلص الشعب الإسباني من ديكتاتورية فرانكو.

**3 - نافخ الصفارة: (كاشف الفساد):**

حمايته وتشجيعه أمر بالغ الأهمية، ويكون ذلك التشجيع من خلال:

- التوعية بأهمية دوره المنوط به.
- تسهيل وسيلة الإبلاغ عن الفساد.
- إخفاء هوية المبلّغ حسب رغبته.
- مكافأة من ينفخ الصفارة.

## ثامنًا: مكافحة الفساد دوليًا:

### اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد UNCAC:

- تم إقرار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد UNCAC في 2003، ودخلت حيّز التنفيذ في 2005/12، وتمت المصادقة عليها من قبل مجلس الأمة الكويتي في 2006/11/21، وصدر القانون رقم 47 لسنة 2006 بالموافقة على الاتفاقية، وأودعت دولة الكويت الموافقة عليها لدى الأمين العام للأمم المتحدة في 2007/2/16، ليبدأ نفاذها في الكويت بتاريخ 2007/3/17.
- يتولى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة متابعة تنفيذ UNCAC، وهي تلبّي الحاجة لوضع تدابير فعّالة ضد الفساد على المستويين المحلي والدولي، وتحتوي على 71 مادة مقسمة إلى 8 فصول، تهدف إلى منع الفساد وتعزيز إنفاذ القانون، والتعاون القضائي الدولي، وتوفير آليات قانونية فعالة لاسترداد الموجودات، والمساعدة التقنية، وتبادل المعلومات، وآليات تنفيذ الاتفاقية، واستعادة الأصول المسروقة.
- نشأ بمقتضاها (مؤتمر الدول الأطراف) بهدف تحسين قدرة الدول المصادقة عليها على تحقيق أهدافها، وينعقد المؤتمر كل سنتين، تقدم من خلاله كل دولة طرف الجوانب التي أنجزتها في UNCAC وبرامجها وخططها وممارساتها وتدابيرها التشريعية والإدارية الرامية إلى تنفيذها، كما تقدم كل دولة تقريراً حول الصعوبات التي تواجهها في ذلك، وقد انعقد أول مؤتمر في 1 ديسمبر 2006 في الأردن.

### منظمات دولية لمكافحة الفساد:

1 - **المنظمة العالمية للبرلمانين ضد الفساد GOPAC:**

تأسست في أكتوبر 2002 في كندا، وتهتم بمساعدة البرلمانيين ودعمهم في دعواتهم وتشريعاتهم لتحقيق المزيد من المساءلة والشفافية لدى الحكومات، ويمثل أعضاؤها أكثر من 50 دولة.

2 - **ائتلاف اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد UNCAC Coalition:**

شبكة عالمية تأسست في أغسطس 2006، تضم أكثر من 350 مؤسسة مجتمع مدني فيما يزيد عن 100 دولة حول العالم، ويلتزم الائتلاف بتشجيع الدول على المصادقة على UNCAC وتطبيقها ورصدها.

3 - **الرابطة الدولية لهيئات مكافحة الفساد IAACA:**

منظمة غير حكومية، هدفها تشجيع تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على المستوى الدولي وعلى مستوى الدول الأطراف في UNCAC، تم إنشاؤها في مقر الأمم المتحدة (فيينا) في 2006/4/20، وأعلن رسمياً عن تأسيسها في بكّين 2006/10/22.

في المؤتمر الثامن 2015 للرابطة والذي عقد في مدينة سان بطرسبرغ في روسيا تحت عنوان الوقاية والتعليم؛ تم الترحيب بإنشاء جائزة الشيخ تميم بن حمد أمير قطر كجائزة دولية للامتياز في مكافحة الفساد، وقد تم تأسيس الجائزة من قبل «مركز حكم القانون ومكافحة الفساد» القطري، وفي 2016/12/13 استضافت فيينا حفل توزيع الجائزة بالتزامن مع اليوم الدولي لمكافحة الفساد، حيث كرّمت أبرز الجهود والإسهامات لمنع ومكافحة الفساد حول العالم، وتوزّع الجائزة حسب تقييم الفئات الأربع:

- فئة (1) الابتكار في مكافحة الفساد.
- فئة (2) البحث الأكاديمي في مكافحة الفساد.
- فئة (3) جائزة إبداع الشباب في مكافحة الفساد.
- فئة (4) جائزة إنجاز العمر في مكافحة الفساد.

4 - **الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد IACA:**

تأسست في 2011/3/8 من خلال مبادرة مشتركة بين مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة والمخدرات UNODC والمكتب الأوربي لمكافحة الفساد OLAF والنمسا وآخرين، مقرها في لاكسنبورغ، وتهدف إلى تجاوز القصور فيما يخص المعرفة والممارسة في مجال مكافحة الفساد، وتشمل للآن 71 عضوًا منها منظمات دولية.

## تاسعًا: مكافحة الفساد عربياً:

- لم تظهر البلدان العربية اهتمامًا كبيرًا بإنشاء جهات متخصصة بموضوع مكافحة الفساد قبل سنة 2006 مع وجود بعض الاستثناءات القليلة مثل:
  - أنشأ المغرب في ستينيات القرن الماضي محكمة خاصة لمكافحة الفساد وأُلغيت في التسعينيات.
  - أنشأ لبنان أواخر التسعينيات لجنة وطنية عليا لمكافحة الفساد ولا تزال ولكن غير مطبقة.
  - أنشأ الأردن في 1996 وحدة مكافحة الفساد في دائرة المخابرات العامة.
- ثم تم إنشاء عدة برامج ومبادرات كان أهمها (المجموعة الحكومية في الشبكة العربية ACINET)، تأسست في 2008/7/30 بدعم من برنامج إدارة الحكم في الدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وشركائه، والآن تمثل منبراً إقليمياً رائداً للتشبيك المعرفي وتنمية القدرات وحوار السياسات في مجال اختصاصها، وهي تعقد مؤتمرها الدوري بمعدل مرة كل سنتين، والكويت داخلة في عضويته من خلال الهيئة العامة لمكافحة الفساد، كما تأسست في 2010 المجموعة غير الحكومية في الشبكة العربية، وجمعية الشفافية الكويتية.
- وهناك أجهزة حكومية عربية أنشئت لمكافحة الفساد وبأسماء مختلفة، وهي في الكويت (الهيئة العامة لمكافحة الفساد) والتي أنشئت في 2016/1/24.

**أهم المكنات والعوامل لنجاح الأجهزة الحكومية المكافحة للفساد:**

1 – إرادة الحكومة في الإصلاح ومكافحة الفساد.

2 – استقلالية الهيئة عن أي نفوذ من أي جهة.

3 – الموارد الكافية.

4 – الموظفون المدربون.

5 – الالتزام المشترك بين جميع الجهات الحكومية لتنسيق العمل على الوقاية من الفساد.

6 – التحقيق في قضايا الفساد والملاحقة القضائية.

7 – إيجاد مؤشرات لرصد مدى نجاح أو تأخر عمل الهيئة.

8 – وجود استراتيجية شاملة ومتماسكة لمكافحة الفساد.

9 – تقوية علاقة هيئات مكافحة الفساد مع الجهات غير الحكومية المعنية بمكافحته.

## عاشرًا: أهم التشريعات لمكافحة الفساد:

### 1 – هيئة مكافحة الفساد:

وتأتي أهميتها نظرًا لما يلي:

- لأن الفاسدين يعملون دائمًا على تطوير قدراتهم وتحسين وسائلهم، مما يجعل الأجهزة التقليدية غير قادرة على كشفهم غالبًا.
- أن معظم الدول العربية قد صادقت على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد منذ عام 2005، مما يعني الإلزام بذلك.
- الواقع العربي يشهد فيه القطاع العام انتشارًا كبيرًا للفساد المالي والإداري، وهذا ما تؤكده نتائج مؤشرات مدركات الفساد الذي تنشره سنوياً منظمة الشفافية الدولية.

### 2 – حماية المبلغين عن الفساد:

وتأتي أهميته لما يلي:

- أن تفاعل المجتمع وأفراده مع الإبلاغ عن جرائم الفساد والفاسدين يعد عنصرًا أساسيًا للحدّ منه، ولا يتحقق ذلك إلا بحماية المبلغ وتشجيعه وتوعيته بدوره الوطني وتبسيط إجراءات التبليغ.
- قوانين معظم دول العالم تعتبر الإبلاغ عن جرائم الفساد واجب على كل شخص، كما جاء في قانون الهيئة العامة لمكافحة الفساد في الكويت، بل هناك بعض القوانين تؤكد على أن عدم الإبلاغ عن الفساد يعتبر جريمة يعاقب مرتكبها، ومنها المادة 18 من قانون حماية الأموال العامة الكويتي.

### 3 – نظام امبودسمان Ombudsman:

والذي حقق نجاحًا كبيرًا في الدول التي نشأ فيها، حتى صار أكثر من نصف دول العالم لديها امبودسمان، بل كثير من الجهات والشركات لديها هذا النظام. وقد ذكر المؤلف بعض الإجراءات والسياسات والآليات والضوابط لهذا النظام، كما اقترح بعضاً منها لضمان نجاحه مما يعزّز ثقة الأفراد والمجتمع بالسلطة ويحسن علاقتها معهم، في الوقت الذي أصبحت فيه الأجهزة التقليدية عاجزة عن ردع الفساد والفاسدين.

## وقفة مع امبودسمان Ombudsman:

النظام يراقب ملاءمة قرارات الإدارة في مواجهة الأفراد، ويستمد سلطته من مبادئ العدالة والقيم العليا للمجتمع.

**الانتشار الدولي لنظام امبودسمان:**

تجربة النظام في الدول التي أخذت به شجّعت لاستنساخه وانتشاره في حوالي 129 دولة، بالإضافة إلى عدد من المنظمات الدولية المختصة، والدول التي أخذت به متوزعة كما يلي:

- آسيا 14 دولة.
- أفريقيا 32 دولة.
- أوروبا 51 دولة.
- استراليا والباسيفيك 10 دول.
- أمريكا اللاتينية والكاريبي 19 دولة.
- أمريكا الشمالية دولتان.
- المنظمات الدولية 14 منظمة.

### سلبياته:

1 – ليس مُلزمًا باتخاذ إجراء معين في الشكوى المرفوعة إليه.

2 – لا يتمتع بسلطة إصدار قرارات ملزمة للإدارة، فقط يوجّهها لأسلوب معين، إذ سلطته أدبية.

### إيجابياته:

1 – يتمتع باختصاصات مهمة في مجال السلطة التشريعية كاقتراحات التعديل.

2 – لا يتطلب أي رسوم أو مصاريف.

3 – يتمتع بصفة السرعة التي تفتقر إليها الرقابة القضائية.

4 – عدم اشتراطه أي شكلية في تقديم الشكاوى إليه.

5 – يسهم بشكل رئيس وكبير في ردع الفساد الإداري ومعالجة آثاره في زمن قياسي.

## توصيات المركز العالمي لدراسات العمل الخيري:

1 – إيجاد أنظمة رقابية محكمة، ومنح القائمين عليها الصلاحيات الكاملة؛ لممارسة الدور الرقابي تجاه جميع الأطراف.

2 – الاستفادة من الأنظمة الرقابية التي سبقت بها بعض الدول المتقدمة، ونسخ التجارب المتميزة، والعمل على تطبيقها وتحسينها وتطويرها، ومنها نظام امبودسمان.

3 – التركيز على تطوير مكاتب التدقيق الداخلية والخارجية وإدارة الجودة والمخاطر في منظمات العمل الخيري والإنساني، لتقوم بدورها المنوط بها،

4 – وضع أنظمة تحفيزية لكل من يسهم في تعزيز المؤسسية، ويثبت جدارة في تحقيق العدالة الوظيفية ومكافحة صور الفساد المختلفة.

5 – وضع مواد في لوائح المؤسسات الخيرية تشجع على التبليغ عن الأخطاء أو الفساد، وتضمن حق المبلغ في الحماية والمكافأة.

6 – التركيز على تعيين الكفاءات للوقاية من الفساد، والتغيير الدوري لمناصب القياديين والمدراء، وكذلك القيام بالتدوير الوظيفي للموظفين بما يناسب تطوير بيئة العمل وبيئته.

# من إصدارات المركز:

تقرير الاتجاهات
العالمية للتبرع

الواقع النفسي
للمرأة اللاجئة

كيف تدير
أزمة بفاعلية

مؤشر الجوع
العالمي 2018

دليل إدارة
الحملات التسويقية

الثقة في
مواجهة التشكيك

مركز رصد النزوح
الداخلي 2018

برامج التحقق من خلفية
الجهات والأفراد

مؤشر بيئة العمل حول
العالم